

تعليقات ابن عتائقي بر تفسير علي بن ابراهيم قمی:

مباحث تفسيري و فقهی

نوشته: کمال‌الدین عبدالرحمان، ابن عتائقي (قرن هشتم)

تصحیح و مقدمه: محمد کاظم بهنيا*

چکیده: ابن عتائقي حلی (متوفی ۷۸۶ هجری)، از دانشمندان قرن هشتم جلّه و صاحب آثار فراواني است که بیشتر آنها تاکنون چاپ نشده است. یکی از آثار چاپ نشده او خلاصه‌ای است که از تفسير علي بن ابراهيم قمی (دانشمند شیعی قرن چهارم هجری) فراهم آورده و نزدیک به یکصد و پنجاه مورد تعلیقه بر این تلخیص افزوده است. در این گفتار، ۵۶ تعلیقه ابن عتائقي در مباحث تفسیری و ۱۷ تعلیقه او در مباحث فقهی تفسير قمی، براساس دو نسخه خطی از کتاب ابن عتائقي آمده است.

کلید واژه: تفسير علي بن ابراهيم قمی (کتاب) / قمی، علي بن ابراهيم

*. دانشجوی دوره دکترای دانشگاه علوم اسلامی، لندن.

(قرن چهارم) / شیعه، تفسیر مأثور / ابن عتائقی حلی، عبدالرحمان (قرن هشتم) / تفسیر قمی، مباحث تفسیری / تفسیر قمی، مباحث فقهی / فقه امامیه.

مقدمه

عبدالرحمان بن محمد بن ابراهیم معروف به ابن العتائقی، ملقب به کمال الدین، از فقها و دانشمندان و اطبای نامبردار شیعه امامیه در قرن هشتم و از معاصران شهید اول (درگذشته ۷۸۶ هـ ق) است. ابن عتائقی از مردم شهر حله و منسوب به «العتائق» واقع در مشرق آن شهر بوده است.

صاحب روضات الجنات می نویسد: ابن عتائقی، از جماعتی از علمای عصر، مانند شیخ نجم الدین جعفر الزهدری روایت کرده و علمایی چون سید بهاء الدین علی بن عبدالحمید نجفی صاحب کتاب «الدرّ النضید» از او روایت کرده اند. کتب تراجم از این عالم مفسر چنین یاد کرده اند: وی دانشمندی محقق، باریک بین و فقیهی عالی مقدار از طبقه و عصر شهید اول یا همعصر با برخی از شاگردان شهید بود. از زندگانی او اطلاع فراوانی در دست نیست، همین قدر نوشته اند که عمری دراز یافته است. خیرالدین زرکلی می نویسد: ابن عتائقی در ۶۹۹ هـ ق، در شهر حله در عراق به دنیا آمد و در همان شهر، دانش آموخت و از سال ۷۴۶ هـ ق قریب به بیست سال از آن شهر، غائب گشت و در ایران و دیگر بلاد سیاحت کرد و بیشتر این مدت را در اصفهان ماند، سپس به عراق بازگشت و در نجف اشرف رحل اقامت افکند و

۱. الذریعة إلى تصانیف الشيعة، ج ۱۴، ص ۱۳۲؛ ریحانة الأدب، ج ۶، ص ۸۱؛ الفوائد الرضوية، ص ۲۲۷؛ الكنى والألقاب، ج ۱، ص ۳۵۴؛ هدية العارفين، ج ۱، ص ۵۲۸؛ الأعلام زرکلی، ج ۳، ص ۳۳۰.

در ۷۹۰ هـ ق درگذشت.

وی آثار متعددی از خود به جای گذاشته است؛ از جمله تلخیص تفسیر علی بن ابراهیم قمی که در قرن هشتم نوشته و هنوز چاپ نشده است.^۱ نگارنده، عکس سه نسخه خطی از این کتاب را در اختیار دارد، و کتاب را براساس آنها برای چاپ، آماده کرده است. این تلخیص، بسیار عالمانه انجام شده و بدین روی - علاوه بر قدمت آن - ارزش زیادی دارد. ابن عتائقی ضمن این تلخیص، نزدیک به یکصد و پنجاه تعلیقه ارزشمند به آن افزوده است. این تعلیقات، در شمار نخستین موارد یافت شده است که تفسیر قمی را محور بحث و نظر قرار داده و بدین روی، از ارزش خاصی برخوردار است، به ویژه با توجه به جامعیت این عالم شیعی که از گوناگونی آرای عالمانه او هویدا است. آنچه که ابن عتائقی در آن موضوعات اظهار نظر کرده است عبارت‌اند از: ۱- تفسیر، ۲- فقه، ۳- کلام، ۴- علوم قرآنی، ۵- اسباب نزول، ۶- قرائات، ۷- رجال، ۸- ادبیات عرب، ۹- لغت، ۱۰- تاریخ، ۱۱- منطق، ۱۲- نجوم.

این مقاله بر آن است که تعلیقه‌های ابن عتائقی بر تفسیر قمی را در باب نکات تفسیری و فقهی عرضه کند. دیگر تعلیقات او در گفتاری دیگر ارائه خواهد شد، انشاء الله.

در هر مورد، ابتدا کلام جناب علی بن ابراهیم و نشانی آن به عنوان «متن» و تعلیقه ابن عتائقی با عنوان «اقول» نقل می‌شود.

البته در برخی موارد، تعلیقه ابن عتائقی، بر متن آیه - یا به عبارت بهتر، تفسیر آیه - است. نکته مهم دیگر آن که متن نسخه قمی که مورد استفاده ابن عتائقی بوده، با متن چاپی فعلی، در برخی موارد، اندک تفاوت‌هایی دارد. در این‌گونه موارد، نسخه

۱. ابن عتائقی در حاشیه خود بر کلام قمی ذیل آیه ۳ سوره نور، تصریح می‌کند که در سال ۷۳۷ به نگارش آن اشتغال داشته است.

ابن عثاقی را مبنای خود گرفتیم نه نسخه چاپی موجود را. و برای رعایت اختصار، از ذکر اختلافها خودداری شد.

این تفسیر ان شاء الله به زودی به زیور طبع آراسته می شود.

١. مباحث تفسیری

١-١- قوله: ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا﴾ (النساء ٤ / ٣٥) الآية. قال: الحكمان لايحکمان إلا برضى الفريقين ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾ (النساء ٤ / ٣٦)؛ يعني صاحبك الأقرب. ﴿وَالْجَارِ الْجُنْبِ﴾ (النساء ٤ / ٣٦)؛ يعني جار الجنب.

أقول: الحق أنه الجار البعيد و الصاحب بالجنب؛ يعني صاحبك في السفر. أقول: وقيل: الزوجة و هو الحق و ابن السبيل؛ يعني أبناء الطريق الذي يستغيثون بك في الطريق و ما ملكت أيمانكم؛ يعني الأهل و الخادم.

١-٢... و جاء جبرئيل إلى رسول الله فأخذ بيده و أخرجه و هو يقرأ: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا و مِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا﴾ (يس ٣٦ / ٩) الآية و مضى و قال له جبرئيل: خذ ناحية ثور، و هو جبل على طريق منى، له سنام كسنام الثور. فمرّ رسول الله، فلقيه أبوبكر في الطريق، فأخذ بيده و مرّ به. فلما انتهى إلى ثور و دخل الغار و هما فاران متلاصقان، فدخل رسول الله و أخذ أبوبكر. فلما أصبحت قريش و أضاء الصبح، و ثبوا إلى الحجرة و قصدوا الفراش، فوثب عليّ في وجوههم و قال: ما شأنكم؟ فقالوا: أين محمد؟ قال: خرج عنكم، ألستم قلتُم أخرج عنا، فاقبلوا عليه يضربونه و قالوا: كنت تخذعنا منذ الليلة. (تفسير قمی، ذیل آیه ٣٠ سورة انفال)

أقول: فيه نظر فإنهم هابوه و خرجوا، و لم يقل أحد من المفسرين الشيعة و السنة إنهم ضربه، بل قال بعضهم: أنه حمل عليهم حتى آخرهم و الله أعلم.

١-٣- قوله: ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ﴾

(يونس ١٠ / ١١)

أقول: معناها إن الإنسان قد يدعوا على نفسه و أعزته حال جرده، فلو أجاب الله

دعائه، هلك أو أهلك ولده أو من دعا عليه من أعزته.

١-٤- ﴿وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ (الإسراء (١٧) / ٧٢)

أقول: الآية أعم من ذلك؛ فإن كل من كان في الدنيا ضالاً جاهلاً فيه رذيلة، كان في الآخر كذلك. و من كان معتقداً بالفضائل، كان في الآخرة كذلك.

١-٥- عن الصادق عليه السلام قال: لما كان يوم الفتح أخرج رسول الله أصنام المسجد، و كان منها صنم على المروة؛ فطلبت قريش إلى رسول الله أن يتركه، فكاد يستحيي و يتركه، ثم أمر بكسره.

أقول: كسر الأصنام كما فعله إبراهيم عليه السلام.

١-٦- متن: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ﴾ (الإسراء (١٧) / ٨٤)

أقول: قوله: ﴿عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ﴾؛ أي على طبيعته و خليقته من الشكل، فقال: ليست

على شكل و شاكلتي و قيل: على طريقته. قال: هو الملكوت.

أقول: إن من العالم عالم الغيب و الشهادة؛ فعالم الشهادة هو بالمحسوسات و

عالم الغيب هو بالمجردات و هو قوله: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَ الْأَمْرُ﴾ (الأعراف (٧) / ٥٤)؛ أي عالم الأجسام و عالم العقول و النفوس و الروح و هي النفس الناطقة.

١-٧- قوله: عن الصادق عليه السلام قال: ذلك الكنز لوح من ذهب، مكتوب فيه: بسم الله

الرحمن الرحيم، لا إله إلا الله، محمد رسول الله، عجبت لمن يعلم أن الموت حق كيف يفرح. (تفسير قمى، ذيل آية ٨٢ سورة كهف)

أقول: الأولياء يفرحون بالموت سلامة، يلقي العبد ربه و به يدخل الجنة و به يخلص من التكليف. و قد صحف الزهراء عليها السلام لما أخبرها أبوها أنها أول أهل بيته

لحوقاً به. و أمير المؤمنين عليه السلام كان يتمنى الموت و يقول: متى يبعث أشقاها؟

١-٨- قوله: ﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَ آتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا فَاتَّبَعَ سَبَبًا﴾ (الكهف

(١٨) / ٨٤ و ٨٥)؛ أي دليلاً.

١-٩- قال الله: ﴿وَ يَسْأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي

الأرضِ وَآتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا ﴿ (الكهف) (١٨) / (٨٤-٨٣)

فقال: لا نبي و لا ملك، لكنه عبد أحب الله فأحبه و نصح الله فنصح الله له. بعثه إلى قوم فضربوه على قرنه الأيمن، فغاب عنهم ما شاء الله أن يغيب، ثم بعثه الثانية، فضربوه على قرنه الأيسر، فغاب عنهم ما شاء الله أن يغيب. و مكن الله له في الأرض و فيكم مثله؛ يعني نفسه ﷺ.

أقول: لأنه قد ضربه عمرو بن ودٍ على رأسه، و ضربه ابن ملجم في مكان ضربة عمرو و بعينها ﴿ حَتَّى إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ الشَّمْسِ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ ﴾ (الكهف) (١٨) / (٨٦)؛ و وجد عندها قوماً، فدخل الظلمات و أمره أن يتبع عمد من نور، و هو قوله: ﴿ فَاتَّبَعَ سَبَبًا حَتَّى إِذَا بَلَغَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ ﴾ (الكهف) (١٨) / (٨٥-٨٦)

١-١٠- قوله: ﴿ أَجْعَلُ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُمْ رَدْمًا ﴾ (الكهف) (١٨) / (٩٥)؛ أمرهم أن يأتوا بالحديد، فأتوا به، فوضعه بين الصدين حتى سوا بينهما؛ ثم أمرهم أن يأتوا بالنار، فينفخوا تحت الحديد حتى صار الحديد مثل النار؛ ثم صب عليه القطر و هو الصفر حتى سده.

أقول: و قيل: الرصاص و هذا شبه.

١-١١- قوله: ﴿ وَ أَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحُسْرَةِ ﴾ (مريم) (١٩) / (٣٩)؛ يوم الموت.

أقول: و روي يوم يذبح الموت، يقال لأهل الجنة: خلود بلا موت أبداً و لأهل النار: خلود بلا موت أبداً؛ أي قضي على أهل الجنة الخلود فيها و على أهل النار الخلود فيها.

١-١٢- قوله: ﴿ وَ إِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ﴾ (مريم) (١٩) / (٧١)؛

منسوخ بقوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ ﴾ (الأنبياء) (٢١) / (١٠١) الآية.

و سأل الحسين بن أبي العلاء الصادق ﷺ عنها، فقال: أما إنه ليس الدخول، و

لكنه مثل قول الإنسان: «وردت ماء بني فلان» و لم يدخل فيه.

أقول: الدخول هنا الإشراف على الشيء لا الدخول فيه.

١٣-١- ﴿حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ إِمَّا الْعَذَابَ وَإِمَّا السَّاعَةَ﴾ (مريم ١٩ / ٧٥)؛

العذاب: القتل و الساعة: الموت.

١٤-١- مثل التي ﴿تَقَضَّتْ عَرَّتُهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا﴾ (النحل ١٦ / ٩٢)

أقول: هي امرأة من قريش كانت تقول مع جوارها. فإذا فرغت، تقضت ما غزلته؛ أي: لاتنقضوا عهده عبد أن أخذ الرسول عليكم.

١٥-١- ﴿مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَىٰ﴾ (طه ٢٠ / ٢)

عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا صلى يقوم على أصابع رجله حتى تدمى.

أقول: القيام - وإن طال - لا يوجب أن يدمى الرجل، بل يورمها لما نزل إليها من المواد؛ فأنزل الله: يا محمد، طه؛ يعني الأرض.

١٦-١- قوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النُّهَىٰ﴾ (طه ٢٠ / ٥٤)

أقول: النهى: العقل، و ليس من الإنتهاء.

١٧-١- قال هشام: وددت أنك فعلت. فلقي الأبرش أبا جعفر عليه السلام فقال: أخبرني

عن قول الله: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ﴾ (الأنبياء ٢١ / ٣٠) الآية؛ فقال أبو جعفر عليه السلام: هو كما وصف نفسه. كان عرشه على الماء و السماء على الهواء و الهواء لا يجد، و لم يكن يومئذ خلق غيرهما، و الماء يومئذ عذب فرات. فلما أراد أن يخلق الأرض، أمر الرياح ضربت متن الماء حتى صار مرجاً. ثم أزيد فصار زبداً واحداً، فجمعه في موضع البيت. ثم جعله جبلاً من زبد. ثم دحا الأرض من تحته، فقال: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَ هُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾ (آل عمران ٣ / ٩٦)؛ ثم مكث الرب تعالى ما شاء.

فلما أراد أن يخلق السماء، أمر الرياح فضربت البحر حتى أزيد. فخرج ذلك الزبد و الموج من وسطه دخان من غير نار. فخلق منه السماء أمر و جعل فيها البروج و النجوم و منازل الشمس و القمر و أجراها في الفلك. و كانت السماء

خضراء و كانت الأرض غبراء و كانتنا من مرتوقيتين أي لى لهما أبواب، و الأرض أبوابها النبات و لم تمطر السماء عليها، ففتق السماء بالمطر و فتق الأرض بالنبات، فقال الأبرش: لا و الله ما خبرني بمثل هذا أحد فأعاده و كان الأبرش ملحداً، فقال: و أنا أشهد أنك نبي ثلاث مرات.

أقول: هذا كفرٌ من الأبرش، و لابدٌ من أن يكون الإمام أنكر ذلك و حكمه بارتداده و معه هذا ففي هذا. التفسير نظر ظاهر، فلنتأمل. فإن كان هذا قد قاله الإمام فهو مؤولٌ به لا يوافق المعقول، فلا بد من التأويل.

١٨-١- قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا﴾ (الأنبياء ٢١ / ١٠١ و ١٠٢)؛ أي صوتها. ناسخة لقوله: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ (مريم ١٩ / ٧١) الآية.

أقول: الحق إن الورود، الإشراف لا الدخول.

١٩-١- ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّىٰ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (الحج ٢٢ / ٥٢)
أقول: إما أن يريد بالتمني التلاوة أو تمني القلب. فإذا أراد التلاوة، كان المعنى: إن من أرسل من قبلك كان إذا تلا ما يؤديه إلى قوم حرّفوه، كما فعلت اليهود. و أضاف ذلك إلا الشيطان لأنه يوسوسه و غروره. و إن كان المراد بتمني القلب، كان المراد إن الشيطان كان متى تمنى ^{عليه} فإنه نقض ما يتمناه، يوسوس إليه بالباطل و يحدثه بالمعاصي و إنه تعالى ينسخ ذلك و يبطله. و الأحاديث المروية في هذا الباب فلانلقت إليها، لأنها مخالفة للعقل و النقل.

٢٠-١- قوله: ﴿هُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ﴾ (الحج ٢٢ / ٤٠). قال: القصور.

أقول: الصلوات هي كنائس اليهود و كأنها هي المعينة بالقصور هنا.

٢١-١- قوله: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ (الحج ٢٢ / ٤١) الآية؛ معطوفة على

قوله: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ﴾ (الحج ٢٢ / ٣٩)

٢٢-١- قوله: ﴿فَأَمَلَيْتُ لِّلْكَافِرِينَ﴾ (الحج ٢٢ / ٤٤)؛ أي: صبرت عليهم ثم أخذتهم.

٢٣-١- قوله: ﴿وَ الطَّيْرُ صَافَاتٍ﴾ (النور ٢٤ / ٤١)؛ يعني صافات في الأرض. أقول: المفهوم صافات في الهواء لاتسقط إلى الأرض إلا بإرادتهم. وبذلك قوله: ﴿مَا يُمَسِّكُهُنَّ﴾ (الملك ٦٧ / ١٩) الآية، وهو يدل على القدرات الباهرة والحكمة القاهرة.

٢٤-١- قوله: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾ (النور ٢٤ / ٦١). قال: هو سلامك على أهل البيت، ثم يردون عليك سلامك، فهو سلامك على نفسك. أقول: هذا مثل قوله: ﴿فَأَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ (البقرة ٢ / ٥٤)؛ أي مثلكم في الدين، أي سلموا على أمثالكم في الدين.

٢٥-١- قوله: ﴿فَطَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ (الشعراء ٤). قال العالم عليه السلام: تخضع لها رقاب بني أمية.

أقول: و قال ابن عباس: قاتل نفسك و قال أبو زيد: تخرج نفسك.
٢٦-١- ﴿فَتَبَسَّمْ ضَاحِكًا مِّن قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ وَ تَقَدَّ الطَّيْرُ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهُدْهَدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ﴾ (النمل ٢٧ / ١٩ و ٢٠)

أقول: قال بلسان حالها، فإن النمل لا يصوت و هنا سرّ ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾ (الأنبياء ٢١ / ٧٩)؛ ﴿فَتَبَسَّمْ ضَاحِكًا مِّن قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي﴾ (النمل ٢٧ / ١٩)؛ أي قوّني. و غاب الهدهد من بين الطير، ف وقعت الشمس من موضع الهدهد في حجر سليمان، فرفع رأسه فلم يره، و قال ما حكاه الله عنه: ﴿وَ تَقَدَّ الطَّيْرُ﴾ (النمل ٢٧ / ٢٠) الآية.

٢٧-١- ﴿وَ نُورِي فِرْعَوْنَ وَ هَامَانَ وَ جُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ﴾ (القصص ٢٨) / (٦)؛ يعني من موسى. فلما قال منهم، علمنا أنه عنى آل محمد.

أقول: فهم أي من قوم موسى. و سياق الآية تدل على أنها في موسى و قومه،

لكن يقاس عليهم آل محمد، حذو النعل بالنعل إذ أمكن الله لهم في الأرض. و أما قوله: ﴿وَتُرِي فرعونَ وَ هَامَانَ وَ جُنُودَهُمَا﴾ (القصص (٢٨) / ٦)؛ يعني الذين غصبوا آل محمد حقوقهم. و هو مثل قول أمير المؤمنين عليه السلام في خطبته يوم بويج له: «ألا و قد أهلك الله فرعون و هامان و خسف بقارون»، ثم رجع إلى قصة موسى، لأن القرآن منقطع عطوف. و إنما أخبر الله رسوله إن ذريتك يصيبهم من الفتن في آخر الزمان و الشدائد كما أصاب موسى و بني إسرائيل من فرعون، ثم يظهر الله أمرهم على يدي رجل من أهل بيتك، يكون قصته كقصة موسى؛ و يكون بين الناس لا يعرف حتى يأذن الله له، و هو قوله: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنفُسِهِمْ ظُلْمًا﴾ (الحج (٢٢) / ٣٩) الآية.

٢٨-١- قوله: ﴿مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا﴾ (يس (٣٦) / ٨٠). قال: المرخ و العقار.

أقول: النار تقدح من الشجر و الحديد و غير ذلك. و المرخ و العقار يخرج إلينا منها أسرع. و لهذا قالت العرب في المثل: في كل شجر نار ستمجد المرخ و العقار. و اعلم إن النار ليس كامنة في الشجر و تخرج بالقدح، و إلا كان تحترق النعم بل الهواء ينقلب ناراً بالحركة و الإنتقال.

٢٩-١- قوله: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ﴾ (الصفات (٣٧) / ٤٧)؛ أي فساد. ﴿يُنزِفُونَ﴾ (الصفات

(٣٧) / ٤٧)؛ أي يطردون منها.

أقول: الغول: ذهاب العقل. و ينزفون: تزول عقولهم، يقال: نزع الرجل إذا ذهب عقله، و يقال للسكران: نزيف و منزوف، و أنزف الرجل إذا ذهب شرابه و نفذ و إذا ذهب عقله، قال الشاعر:

لعمرى لئن أنزفتهم أو صحوتهم لبئس النداما كنتم، آل أبجرا

٣٠-١- قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ (الصفات (٣٧) / ٨٩). قال الصادق عليه السلام: ما كان سقيماً و

لا كذب، و إنما عنى قيماً في دينكم مرتاباً.

أقول: المعنى إني سقيم، لأن الإنسان لا بد أن يسقم و أقله سقم الموت.

١-٣١- (ذیل آیه ٤١ من سورة ص) قال: فأخذ [أيوب] التراب، فجعله في فيه. ثم قال: لك العتبي يارب لك العتبي، أنت إنك فعلت ذاك بي، أنت فعلت. فأنزل الله عليه ملكاً فركض موضعه برجله، فخرج الماء، فغسله بذلك الماء، فعاد أحسن ما كان وأطرى، وأنبت الله عليه روضة خضراء، وردّ عليه أهله وولده وماله وزرعه. وقعد معه الملك يحدثه ويؤنسه، فأقبلت امراته ومعها الكسر. فلما انتهت إلى الموضع تغيّر وإذا برجلين جالسين، فبكت وقالت: يا أيوب! ما دهاك؟ فناداها أيوب، فأقبلت. فلما رأته سجدت لله. فرأى ذؤابتها مقطوعة. وذلك أنها سألت قوماً أن يعطوها ما تحمله إلى أيوب من الطعام، وكانت حسنة الذؤابة. فقالوا لها: تبيعينا ذؤابتك حتى نعطيك، ففقطعتها ودفعتها إليهم وأخذت منهم طعاماً لأيوب. فلما رآها أيوب مقطوعة، غضب عليها وحلف أن يضربها مائة قضيبة. فأخبرته بالسبب، فاغتم أيوب لذلك، فأوحى الله إليه: ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْتًا فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنُثْ﴾ (ص ٣٨) / (٢٤)؛ فأخذ مائة فضربها به ضربة واحدة، فخرج من يمينه.

أقول: ظاهر القرآن ليس فيه شيء بما يدل على أن أيوب عوقب بما نزل به من المضارّ وليس في ظاهر الآية شيء مما ذكره علي بن إبراهيم. بل ذكر المفسرون أنه قال تعالى: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾ (ص ٣٨ / ٤١)؛ والنصب فيه لغتان: فتح النون والصاد، وضم النون وتسكين الصاد. وهو المضرة لا تختص بالعذاب. وقد يكون ذلك على سبيل الاختيار، والعذاب يجري مجرى المضرة. فأما إضافة ذلك إلى الشيطان، فلأنه كان بوسوسته. ولم يصف المرض والسقم إلى الشيطان، وإنما كان بوسوسته أيضاً إلى قومه أن تستقذروه وإن مرضه معدّ لهم. وكذا قوله في سورة الأنبياء: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ﴾ (الأنبياء ٢١ / ٨٣) الآية؛ فلا ظاهر لها يقتضي ما ذكره، لأنّ الضرّ قد يكون محنة كما يكون عقوبة. فما روي عن المفسرين في هذا الباب، لا ينبغي أن يلتفت إليه، لأنّه يخالف للأصول أن الأنبياء لا يجوز عليهم مثل ذلك.

١-٣٢- قوله: ﴿وَآخِرُ مِنْ شَكْلِهِ﴾ (ص (٣٨) / ٥٨) الآيات؛ هم بنوفلان، لأن إذا أحلهم الله النار فألحقوا بالأولين قبلهم، فيقول المتقدمون: أهولاء لا مرحباً بهم إنهم صالوا النار، فيقول الآخرون: ﴿أَنْتُمْ قَدْ مَثُمُوهُ لَنَا فَيَسَّ الْقَرَارُ﴾ (ص (٣٨) / ٦٠)؛ أي أنتم بدأتهم بظلم آل محمد و نحن تبعناكم، ثم تقول بنوفلان و بنو أمية: ربنا من قَدَم لنا هذا فزده عذاباً ضعفاً في النار، يعنون فلاناً و فلاناً.

أقول: يريد بنوفلان، بني العباس. و قوله: فلاناً و فلاناً، يريد الأول و الثاني. قال: ثم يقولون في النار: ما لنا لا نرى رجالاً كنا نعدّهم من الأشرار في الدنيا، و هم شيعة علي عليه السلام. و الدليل على ذلك قول الصادق عليه السلام: و الله إنكم في النار تُطلبون و في الجنة تُحبرون. ثم قال لنبيه: ﴿قُلْ هُوَ نَبَأٌ عَظِيمٌ أَنْتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ﴾ (ص (٣٨) / ٦٧ و ٦٨)؛ فهذا دليل على أن الآيات المتقدمات في أعدائه نزلت.

١-٣٣- قوله: ﴿وَتَفَخَّ فِي الصُّورِ﴾ (الزمر (٣٩) / ٦٨) الآية.

سئل علي بن الحسين عليه السلام عن النفختين كم بينهما؟ قال: ما شاء الله - إلى أن قال عليه السلام - : فيقول الله لإسرافيل: مت يا إسرافيل، فيموت، فيمكثون ما شاء الله، ثم يأمر الله السماوات فتمور، و يأمر الجبال فتشير، و يقعد عرشه على الماء، كما كان أول مرة مستقلاً بعظمته و قدرته.

أقول: كون عرشه على الماء مؤوّل، و إلا فما الماء؟ فإن جميع الأرض و الماء عالم الكون و الفساد كله، لا نسبة له إلى عالم السماوات.

١-٣٤- قوله: ﴿يَوْمَ التَّلَاقِ﴾ (غافر (٤٠) / ١٥). قال: يوم تلتقي أهل السماء و أهل الأرض - إلى أن قال: - يوم التغابن يوم يغيب أهل الجنة أهل النار، و يوم الحسرة يوم يؤتى بالموت فيذبح.

أقول: الموت عرض، فلا يذبح ذبْحاً حقيقياً، بل معناه ينقطع أسبابهم من دخولهم الجنة و بالعكس.

١-٣٥- قوله: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ (غافر (٤٠) / ٦٠). قال الله: يستجيب للمؤمنين

الذين يوفون بعهدة؛ و روي عن الصادق عليه السلام: إن الله يمنّ على عبده المؤمن يوم القيامة و يدنيه إليه حتى يضع كفه عليه ثم يعرفه ما أنعم به عليه. أقول: يريد القرب و أما الكفّ فليس فيه كفّ، فإنه ليس بجسم، تعالى الله عن ذلك.

أقول: قوله: «حتى يضع كفه عليه» يووّل، و إلا لزم التجسيم. ٣٦-١- فإن الله يقول: ﴿لَا يَسْأَمُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ﴾ (فصلت (٤١) / ٤٩)؛ يعني لا يفتر و لا يمل.

أقول: الخير هنا هو المال و متاع الدنيا، بدليل قوله تعالى: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ﴾ (البقرة (٢) / ١٨٠)؛ أي: إن ترك مالا.

٣٧-١- قال رجل لأبي جعفر عليه السلام: إنهم يحتجّون علينا بقوله: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ﴾ (التوبة (٩) / ٤٠) على رسوله ألا ترى. ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ (التوبة (٩) / ٤٠)

أقول: ليس فيها فضيلة لأبي بكر لأنّ الصاحب قد يكون حماراً. قال: [الشاعر] إن الحمار مع الحمار مطية فإذا خلوت به فبئس الصاحب و قوله: ﴿لَا تَحْزَنْ﴾ (التوبة (٩) / ٤٠) نهي، و النهي لا يكون عن فضله الأخير و قوله: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾ (الفتح (٤٨) / ٢٦). ألا ترى ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ (التوبة (٩) / ٤٠) يعني على النبي فقط. و في مكان آخر: ﴿ثم أنزل الله سكينته على رسوله و على المؤمنين﴾ (التوبة (٩) / ٢٦). و هذه رذيلة أخرى لا فضيلة، و سياق الكلام يدلّ على ذلك. فهذه أكثر فضائله عندهم و ليست فضيلة في التحقيق، بلي هي رذيلة على ما لا يخفى على منصف غير معاند.

٣٨-١- قوله: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ (الحجرات (٤٩) / ٦) الآية. قال: إن عائشة قالت لرسول الله: إن مارية يأتيها ابن عم لها و لطختها بالفاحشة، فغضب رسول الله و قال: إن كنت صادقة فاعلميني إذا دخل عليها ابن عمها. أخبرت

رسول الله، فقالت: هو الآن عندها، فدعا رسول الله علياً عليه السلام فقال: خذ السيف. قال: وجدته عندها فاضرب عنقه فأخذ السيف فقال: يا رسول الله! اذا بعثتني في الأمر، أكون كالسفود المحماة، و في رواية أخرى: أكون كالحديدة المحماة في الزبر و أثبتت.

أقول: و في رواية مشهورة أما الغائب الحاضر يرى ما لا يرى الحاضر الغائب. قال: بل الغائب الحاضر يرى ما لا يرى الغائب.

٣٩-١- ﴿وَ الطُّورِ﴾ (الطور (٥٢) / ١) جبل؛ ﴿وَ التَّيِّبَاتِ الْمَعْمُورِ﴾ (الطور (٥٢) / ٤)؛ و هو في السماء الرابعة، يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليه أبداً. أقول: و قيل: يدخله كل يوم سبعون دحياً، مع كل دحية سبعون ألفاً لا يعودون إليه أبداً.

٤٠-١- قوله: ﴿ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى﴾ (النجم (٥٣) / ٦). قال: ما بعث الله نبياً إلا صاحب مرة سوداء صافية.

أقول: المراد القوة لا ما ذكر، فإنه إنحرف عن الاعتدال و أيضاً كل بدن فيه مرة سوداء صافية، و الفضيلة للدم لا لها.

٤١-١- قوله: ﴿وَ أَنَّ إِلَى رَبِّكَ الْمُنْتَهَى﴾ (النجم (٥٣) / ٤٢). قال: إذا انتهى الكلام إلى الله فأمسكوا.

أقول: المعنى إلى ربك المعاد يوم القيامة. ٤٢-١- قوله: ﴿فَأَمِّنُوا بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ النُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا﴾ (التغابن (٦٤) / ٨). قال: النور: الأئمة من الأوصياء. هم و الله نور السماوات و الأرض. و الله لنور الإمام في قلب المؤمن أنور من الشمس المضية في النهار، و يحجب نوره عن من يشاء، فتظلم قلوب المجرمين.

أقول: النور هنا القرآن، و يؤيده قوله: ﴿الَّذِي أَنْزَلْنَا﴾ ٤٣-١- قوله: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ﴾ (التحریم (٦٦) / ٤) الآية.

أقول: إشارة إلى عائشة و حفصة بإجماع المفسرين. و هذا يبطل قول النواصب أن عائشة أفضل من فاطمة أو مساوية لها.

١-٤٥- قوله: ﴿فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ﴾ (الحاقة (٦٩) / ٣٢)

قال الصادق عليه السلام: معاوية صاحب السلسلة، و كان فرعون هذه الأمة.

أقول: قوله: ﴿سَبْعُونَ ذِرَاعًا﴾ لا يريد هذا العدد فقط، بل يريد عدداً عظيماً كثيراً جداً؛ و كذا قوله: ﴿ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾ (الملك (٦٧) / ٤)؛ مراراً كثيرة و لا يريد التثنية فقط، و هذا لغة العرب العرباء.

١-٤٦- قوله: ﴿وَ أَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ (المزمل (٧٣) / ٢٠). قال: هو من غير

الزكاة.

أقول: القول عام في الزكاة و غيرها من الصدقات.

١-٤٧- قوله: ﴿يُنَبِّئُوا الْإِنْسَانَ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ﴾ (القيامة (٧٥) / ١٣). قال: ما قدم

من عمل. و ما أخَّر: ما تحمل من وزر.

أقول: و قيل: ما أخَّر، مثل وقف على الفقراء و مثل صدقة تفرق عليهم، و شبه

ذلك.

١-٤٨- قوله: ﴿السَّاهِرَةَ﴾ (النازعات (٧٩) / ١٤) موضع بالشام عند بيت المقدس.

أقول: الساهرة هي أرض القيامة.

١-٤٩- قوله: ﴿أَرْضَاهَا﴾ (النازعات (٧٩) / ٣٢)؛ أي رفعها.

أقول: بل رمسها في الأرض و أدخل بعضها فيها.

١-٥٠- قوله: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾ (البلد (٩٠) / ١١). قال [الصادق عليه السلام]: نحن العقبة،

لا يصعد إلينا إلا من كان منّا؛ ثم قال: يا أبان! ألا أزيدك فيها حرفاً هو خير لك من الدنيا و ما فيها؟ قلت: بلى جعلت فداك.

قال: فك رتبة. الناس ممالك النار كلهم، غيرك و أصحابك فككنتم منها. قلت:

جعلت فداك! بماذا فككت منها؟ قال: بولايتكم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام.

أقول: بولايته وولاية الأحد عشر من ولده الأئمة المؤمنين؛ وإلا دخل الزيدية و
الإسماعيلية والغلاة وغيرهم ممن ينتسب إلى الولاية و الشيعة، مع أن كلهم على
ضلالة بالبراهين القاطعة و الدلائل القاهرة.

١-٥١- قوله: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ﴾ (البلد (٩٠) / ٤). قال: خلق منتصباً و خلق

كل شيء منكباً.

أقول: ليس تفسير لهذه الآية؛ فإن قوله: ﴿فِي كَبَدٍ﴾؛ أي في شدة و مكابدة أمور
الدارين. و هذه الآية ربما تنطبق على قوله: ﴿أَحْسَنَ تَقْوِيمٍ﴾ (التين (٩٥) / ٤)؛ أي
أحسن خلقة، لا يجمع جميع الموجودات كلها، فكيف يكون هذا التفسير منطبقاً
عليه؟

١-٥٢- قوله: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾ (الضحى (٩٣) / ٧). قال: ناسياً فأذكرك. و في

حديث آخر قال: ضالاً في قوم لا يعرفون فضل نبوتك، فهداهم الله بك.

أقول: الوجه الثاني خير من الأول.

و يحتمل وجه ثالث، هو أن يكون المعنى: و وجدك ضالاً عن النبوة فهداك إليها؛
أي عن شريعة الإسلام. و الكلام في الآية خارج عن مخرج الإمتنان و التكفير
بالنعم و من ذهب أن يريد الذهاب عن الدين، فهو كفر.

و يحتمل وجه رابع أن يكون المراد الضلال عن المعيشة و ضيق المكسب، يقال
لمن لا يهدي وجه كسبه و طريق معاشه ضالاً.

و يحتمل وجه خامس أن يكون الضلال المراد به: و وجدك ضالاً بين مكة و
المدينة عند الهجرة فهداك و سلك. هو جيد لولا أن الآية مكّية إلا أن يحتمل وجدك
عليّ سيجدك.

و يحتمل وجه سادس معناه و قد ذكر قريب منه.

و روي في هذه الآية الرفع، فقريء يتيم فأوى إليك و ضال فهدى. على أن اليتيم

و الضال وجد و هو ضعيف.

١-٥٣- قوله: ﴿الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْئِدَةِ﴾ (الهمزة (١٠٤) / ٧). قال: تقع في الفؤاد.
أقول: هذا يدل على العذاب الروحاني لأنه أشد من الجثماني.
١-٥٤- قوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ (الكوثر (١٠٨) / ٢). قال: هو رفع يديك حبالاً وجهك.

أقول: بل معناه: وانحر الأضحية يوم النحر. وهذا يدل على وجوب صلاة العيد.
و الكوثر كثرة أولاد رسول الله من فاطمة عليها السلام فإنه لم يعقب من غيرها، فأورثه خلفاً عظيماً يزيدان عن مائة ألف.

١-٥٥- قال: و الكوثر: نهر في الجنة و قال: إن عمرو بن العاص و العاص بن وائل كانا قاعدین، فمرّ بهما رسول الله، فقال أحدهما للآخر: و الله إنني لأشناه، فقال الآخر: دعه فقد أصبح مبتوراً قد دفن ابنه البارحة؛ يعني القاسم بن رسول الله صلى الله عليه وآله، فنزلت السورة. و الكوثر نهر في الجنة، أعطاه الله لنبيه عوضاً من القاسم ابنه.
أقول: و سياق الآية يدل على أنه الأولاد، فردّ على من أنكره، و يريد ذلك حكاية العاص. و هذا معجز لنبينا و لأنه إشارة إلى ذلك. و كان النبي حفظ هذا المعنى لقوله و أعظم آيات إليها من آية و أقول و أخرى.

١-٥٦- قوله: ﴿مَمَّالَةَ الْحَطَبِ﴾ (المسد (١١١) / ٤). قال: كانت امرأته تسمع حديث رسول الله، ثم تسعى به إلى عدوه، فهو حملها الحطب.
أقول: أي تمشي بين الناس بالنمائم. و قيل: كانت تحمل العوسج و الشوك و تلقيه في طريق النبي و أصحابه.

٢. مباحث فقهی

٢-١- قوله: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾ (البقرة (٢) / ٢٢١)؛ متروك على حال لم تنسخ؛ فلا يحل للمسلم أن يزوّج اليهودي و النصراني؛ و يحل للمسلم أن يتزوّج.

أقول: هذه المسألة فيها أقوال؛ فبعضهم قالوا: يحلّ مطلقاً، و بعضهم قال: يحلّ

بالعقد المنقطع، و قال قوم: يحلّ في ملك اليمين فقط، و قال قوم: يحلّ في أهل الكتاب لا بالمجوسية. و بالجملة فالمسألة خلافية؛ فهذه الآية نصفها منسوخة و نصفها متروكة على حالها.

٢-٢- قوله: ﴿وَيَسْتَلُونَكَ عَنِ الْمَيْضِ﴾ (البقرة (٢) / ٢٢٢) الآية. لا يحلّ للزوج أن يجامع أهله في المحيض في الفرج. فإن فعل في أول أيامها، فعليه أن يتصدّق بدينار. و في وسطها، فعليه أن يتصدّق بنصف دينار. و في آخر أيامها فعليه أن يتصدّق بربع دينار.
أقول: و هل هذه الكفارة واجبة أو مندوبة، خلاف. و الحق: الاستحباب، لأنّ الأصل عدم الوجوب.

٢-٣- قوله: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَزْتُ لَكُمْ﴾ (البقرة (٢) / ٢٢٣) الآية. قال قوم: هو الفُبل و الدُّبر. و غلطوا لأن قوله: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَزْتُ لَكُمْ﴾ يعني الزرع. و الزرع لا يكون إلا في الفرج و هو الولد، و أنّي بمعنى متى.

أقول: في وطئ المرأة في الدبر خلاف. و الحق: الجواز، و به قال مالك.
٢-٤- (ذيل آية ٢٢٦ من سورة البقرة) روي أن أمير المؤمنين عليه السلام بني حظيرة من قصب، و جعل فيها رجلاً آلى من امرأته بعد الأربعة أشهر، و قال له: إما أن ترجع إلى المناكحة و إما أن تطلق، و إلا أحرقت عليك الحظيرة.
أقول: في إحراقه نظر، فإنه لا يجوز حتماً. و إذا رجع بعد الأربعة أشهر، فلا بد من الكفارة.

٢-٥- قوله: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَ طَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾ (المائدة (٥) / ٥)

قال الصادق عليه السلام: الطعام: الحبوب و الفواكه غير الذبائح، فإنهم لا يذكرون اسم الله عليها خالصاً.

أقول: و الدليل على أن الآية خاصّة إن من جملة طعامهم الخنزير و الخمر، و هو محرّم إجماعاً. و الآية مخصوصة بما ذكره عليه السلام.

٢-٦- قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ (المائدة (٥) / ٥)؛ يعني أهل الكتاب يحلّ مناكحتهم، وهو ناسخ لقوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾ (البقرة (٢) / ٢٢١) وإنما أحلّ الله نكاح أهل الكتاب الذين هم في دار الإسلام و يعطون الجزية.

أقول: إجماعنا الآن أنه لا يجوز نكاح الكافرة، سواء كانت من أهل الكتاب أو لا اللهم إلا أن يكون قد أسلم زوجها و بقيت هي على الكفر، فإنه يبقى نكاحه و يحل و طئها و كأنه المعنوية هنا.

٢-٧- قوله: ﴿فَأَقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ (المائدة (٥) / ٣٨) قال العالم عليه السلام: السارق يقطع في ربع دينار و قيمته.

أقول: و هو مذهب الشافعي و مالك. و قال أبو حنيفة: يقطع في عشرة دراهم، و هو باطل^١.

٢-٨- قوله: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ﴾ (المائدة (٥) / ١٠١) الآية. عن الباقر عليه السلام: إن صفيّة بنت عبدالمطلب مات لها ابن، فأقبلت. فقال لها عمر بن الخطاب: غطي قرطك، فإن قرابتك من رسول الله لا تنفك شيئاً. فقال له: و هل رأيت لي قرطاً يا بن اللخناء؟ ثم دخلت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله و بكت، و أخبرته بما قال عمر. فخرج فنأى بالصلاة جامعة. فاجتمع الناس، فقال: ما بال أقوام يزعمون إن قرابتي لا تنفك؟ لو قد قمت المقام المحمود و لشفعت في خارجكم لا يسألني اليوم أحد من أبوه إلا أخبرته. فقام رجل فقال: من أبي؟ فقال: أبوك غير الذي تدعى له، أبوك فلان بن فلان. فقام آخر فقال: من أبي؟ فقال: أبوك الذي تدعى له. و قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما بال الذي زعم أن قرابتي لا تنفك لا يسأل؟ فقام عمر و قال: أعوذ بالله من غضب الله و غضب رسوله، اعف عني يا رسول الله، عفا الله عنك. فنزلت الآية.

١. (أقول: و المشهور أن الإمام مخير في ذلك كله): هذه العبارة تكون في حاشية نسخة ١.

أقول: الأب من الزنا لا يسمى أباً شرعياً و لا من يولد من نطفته أباً و لا أمّاً (كلام المؤلف في هامش نسخة ١).

٢-٩- ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا﴾ (الأنفال (٨) / ٧٢) الآية؛ نزلت في الأعراب. و ذلك أن رسول الله صالحهم على أن يدعهم في بواديهم و لا يهاجرون إلى المدينة، على أنه إن احتاج إليهم للحرب دعاهم، و ليس لهم في الغنيمة نصيب. أقول: في هذا نظر. و كذلك أنكر ابن ادريس رحمه الله، فإن الغنيمة تقسم في المقاتلة إجماعاً.

٢-١٠- (بعد آية ٧ من سورة التوبة) ... فقال رسول الله: فإني أقول لكم كما قال: أخي يوسف لإخوته: ﴿لَا تَتْرِبَ عَلَيْكُمُ أَيُّومَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ﴾ (يوسف (١٢) / ٩٢)؛ إن الله حرّم مكة يوم خلق السماوات و الأرض، لم تحلّ لي لأحد قبلي و لا تحلّ بعدي و لم تحلّ إلا ساعتني هذه. ثم قال: ألا كل دم كان في الجاهلية فهو تحت قدمي، و أول ما أضيع دم ربيعة بن الحرث بن عبدالمطلب، و كان قتلته هذيل. و كل مأثرة كانت في الجاهلية فهي مردودة إلا سقاية الحاجّ و سدانة الكعبة. و المؤمنون إخوة تكافأ دماؤهم، يسعى بذمتهم أدناهم، و هم يد على من سواهم، و لا تتكح المرأة على عمتها و لا على خالتها.

أقول: اليوم المعمول عند الإمامية إنهما ينكحان بإذن العمّة و الخالة. ٢-١١- قوله: ﴿وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ﴾ (مريم (١٩) / ٣١)؛ قال: زكاة الرءوس الفطرة، لأنّ جلّ الناس ليس لهم أموال، و إن الفطرة على الغنيّ و الفقير و الصغير و الكبير.

أقول: ليس على الفقير و لا على الصغير واجبة فطرة. و كأنه يريد أن الفقير و الغني إذا عالهما غني، و جب عليه فطرتهما. و كذا إذا عال الصغير، و جب عليه.

٢-١٢- قوله: ﴿وَدَاوُدَ وَ سُلَيْمَانَ إِذْ يَخُكِّمَانِ فِي الْحَرْثِ﴾ (الأنبياء (٢١) / ٧٨) الآية. قال: كان رجل في بني إسرائيل له كرم، فنفتت فيه غنم لرجل بالليله فأفسدته. فجاء صاحب الكرم إلى داود، فاستعدى على صاحب الغنم. فقال: اذهب إلى

سليمان ليحكم بينكم. فقال سليمان: إن كانت الغنم أكلت الأصل و الثمرة، فعلى صاحب الغنم أن يدفع إلى صاحب الكرم الغنم و ما في بطونها. و إن كانت ذهبت بالفرع و لم تذهب بالأصل، فإنه يدفع ولدها إلى صاحب الكرم.

و كان هذا حكم داود و إنما أراد أن يعرف بني إسرائيل أن سليمان و صييه بعده، و لم يختلفا في الحكم. و هو قوله: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَاهَا حُكْمًا وَ عَلِيمًا وَ سَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَ الطَّيْرَ وَ كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ (الأنبياء (٢١) / ٧٩)؛ و إن داود حكم للذي أصاب زرعه رقاب الغنم. و حكم سليمان الرسل و الثلاثة و هو اللين.

أقول: الحكم في هذه القصة إن صاحب الزرع إن كان قوياً في حفظه لا شيء له مالا، كان على صاحب الغنم قيمة الزرع، و إن استوصل. و إن لم يستوصل و ذهب بعضه بعضاً أو عيب، كان عليه الأرش.

٢-١٣- قوله: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَ الزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَ حُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ (النور (٢٤) / ٣)؛ هو ردّ على من استحلّ التزويج بزانية و التمتع بها.

أقول: و المجمع عليه اليوم - و هو سنة سبع و ثلاثين^١ و سبع مائة - أنه يجوز الزواج بالزانية و التمتع بها، لكنه مكروه، لأنّ الزوجة إذا زنت لم تحرم على زوجها، فكذلك الزانية قبل التزويج. و المعنى أن الزانية لا ينكحها بلا عقد إلا زان إن كان مسلماً أو مشركاً إن كان كافراً و هو حق، و كذلك الزاني. و نزلت هذه الآية في نساء كنّ بمكة خشبة و سارة و الرباب كانا يغنين بهجاء رسول الله، فحرّم الله نكاحهنّ و هي جارية في الناس.

٢-١٤- (ذيل آية ٤ من سورة النور) و روي في الخبر أن رجلاً جاء إلى أمير المؤمنين عليه السلام فقال: يا أمير المؤمنين! زنت فطهرني. فقال له: أ بك جنة؟ قال: لا. قال: فتقرأ من القرآن شيئاً؟ فقراً. فقال: من أنت؟ فقال: رجل من مزينة أو جهينة.

١. شاید بتوان این کلمه را «ثمانین» نیز خواند.

فقال: اذهب حتى نسأل عنك، فسأل عنه، فقالوا: يا أمير المؤمنين هو رجل مسلم صحيح العقل. ثم رجع إليه، فقال: يا أمير المؤمنين! زينت فطهرني. فقال: ويحك ألك زوجة؟ قال: نعم. قال: أفكنت حاضرها أو غائبا عنها؟ قال: كنت حاضرها.

قال: اذهب حتى أنظر في أمرك. فجاء الثالثة، فأعاد عليه أمير المؤمنين الكلام الأول، ثم قال: اذهب. فجاء في الرابع فأمر أمير المؤمنين قنبراً أن يحبسه ثم نادى أمير المؤمنين: أيها الناس إن هذا رجل يحتاج أن يقيم عليه حداً لله، فأخرجوا متنكرين، لا يعرف بعضهم بعضاً ومعكم أحجار. فلما كان من الغد أخرجه أمير المؤمنين بالجلس و صلى ركعتين، ثم حفر له حفيرة و وضعه فيها. ثم نادى أمير المؤمنين: أيها الناس إن هذه حقوق الله لا تبطلها، فمن كان لله عنده حق مثله فلينصرف، فإنه لا يقيم الحد لله من عليه الحد. فانصرف الناس إلا أمير المؤمنين و الحسن و الحسين. فأخذ أمير المؤمنين حجراً و كبر أربع تكبيرات و رماه به، ثم فعل الحسن مثله، ثم فعل الحسين مثله. فلما مات أخرجه أمير المؤمنين و صلى عليه. فقالوا: يا أمير المؤمنين ألا تغسله؟ فقال: قد أغسل بماء هو طاهر منه إلى يوم القيامة. ثم قال أمير المؤمنين: أيها الناس من أتى هذه القاذورة فليتب إلى الله فيما بينه و بينه، فوالله لتوبته إلى الله في السر أفضل من أن يفضح نفسه و يهتك ستره. أقول: إذا انصرف الناس كلهم، فإن كلهم لله عليه حد، فما الحكم؟ فيه إشكال لا يخفى.

٢-١٥- (ذيل آية ٣٠ من سورة النور) قال العالم عليه السلام: كل آية في القرآن في ذكر الفروج، فهي من الزنا إلا هذه الآية، فإنها من النظر، فلا يحل لرجل مؤمن ينظر إلى فرج أخيه، و لا يحل للمرأة أن تنظر إلى فرج أختها، و لا ينظر بعضهم إلى بعض، فقد حرّم ذلك.

أقول: يجوز للرجل أن ينظر إلى فرج امرأته، و كذلك يجوز للمرأة أن تنظر إلى فرج زوجها، و يجوز للرجل أن ينظر إلى فرج جاريتها، و للجارية أن تنظر إلى فرج مولاها، و للطبيب أن ينظر إلى فرج من يعالجه، و ذلك لمكان الضرورة، و لا يجوز

لغيرها ذلك.

٢-١٦- قال العالم عليه السلام: الكفين و الأصابع، ثم أطلق النظر لقوم معروفين لا يحلّ لغيرهم، فقال: ﴿وَلَا يُبَدِّلُ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾ (النور (٢٤) / ٣١)

أقول: قيل: هي العبيد. وقيل: هم الخادم الم محبوب. وقيل: من الجواز و الأخير ليس بتخصيصه معنى ﴿أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْأَرْبَابَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ الحاجة من الرجال ﴿أَوِ الطُّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَطْهَرُوا عَلَى عَوَازِ النِّسَاءِ﴾ و كان النساء يحضرن مسجد النبي صلى الله عليه وآله فيصلين معه وراء، الرجال و ربما كان على المرأة الخلل المجوف، فاذا مشت سمع صوته. فنهى الله عن ذلك و حظر عليهن، فقال: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾

٢-١٧- قوله: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ (النور (٢٤) / ٣٣)؛ فإن العرب كانوا يشترون الإماء فيضعون عليهم الضريبة الثقيلة، و يقولون ازنوا و اكسبوا. فحرّم الله ذلك عليهم و هو سنة سبع و ثمانين و سبعمائة.

أقول: و هو إلى الآن جائز عندهم يشترون الأمة و يضربن عليها الضرائب. رأيت ذلك في بني خفاجية و غيرهم من العرب، لا ينكر بعضه على بعض. و البغاء: الزنا. ثم قال: و من يكرههن على ذلك ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ أي لهن، لا يؤاخذهن الله بذلك إذا أكرهن عليه و إنما يؤاخذ الكره لها أشد المؤاخذة.

٢-١٨- قوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً﴾ (النور (٢٤) / ٦١)؛ يعني إذا حضر صاحبه أو لم يحضر إذا ما ملكتم مفاتحه.

أقول: اختلف في المراد بقوله: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْهُ مَفَاتِحُهُ﴾

فقيل: هو بيت عبد و قيل: بيت وكيله.

و قيل: غير ذلك. فالأكل مباح لكم، فكانوا لا يمتنعون بعد ذلك و الأكل.